



تعميم

المحترمون

السادة/

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

الموضوع: إلغاء متطلب الختم الرسمي للمؤسسات والشركات على المستندات والأوراق المقدمة في التعاملات مع العملاء.

أشير إلى تعليمات البنك المركزي السعودي "ساما" المبلغة بموجب التعميم رقم ٤١٠٢٨٣٢٥ وتاريخ ١٤٤١/٤/٢٢هـ، ورقم ٣٩١٠٠٠٣١٥٩٦ وتاريخ ١٤٣٩/٣/١٨هـ، ورقم ٣٨١٠٠٠٥٣٤٥٦ وتاريخ ١٤٣٨/٥/١٧هـ، المتضمنة إلغاء متطلب الختم الرسمي للمؤسسات والشركات على المستندات والأوراق المقدمة في التعاملات مع العملاء والتأكيد على ذلك.

ونظراً لما لوحظ من عدم التزام بعض البنوك والمصارف بالتعليمات المشار إليها أعلاه. يؤكد البنك المركزي وجوب الاكتفاء بتصديق الغرفة التجارية، وعدم طلب الختم الرسمي من المؤسسات والشركات على المستندات والأوراق المقدمة في التعاملات مع العملاء دون الإخلال بمتطلبات مبدأ اعرف عميلك وإجراءات العناية الواجبة للعملاء، والإعلان عن ذلك بالوسائل المتاحة.

للإحاطة، والعمل بموجبه، وإبلاغه لكافة الإدارات والفروع المعنية، وتزويد البنك المركزي ما يؤكد الالتزام بمضمون ذلك خلال مدة أقصاها خمسة أيام عمل من تاريخه على البريد الإلكتروني: (bankingpolicy@sama.gov.sa)، علماً بأنه سوف يتم اتخاذ الإجراءات النظامية في حال عدم الالتزام.

وتقبلوا تحياتي،

رئيس

فهد بن إبراهيم الشاري

وكيل المحافظ للرقابة

حسين بن يحيى

نطاق التوزيع:

- البنوك والمصارف العاملة بالمملكة.